

# دعاوى تقدير العمر وظاهرة الزواج خارج اطار المحكمة وما يترتب عليه من آثار اجتماعية وقانونية في المجتمع العراقي

القانوني ماهر شهاب احمد(\*)  
د.علي جميل حسن (\*\*)  
د.حنان خليل محمود(\*\*\*)  
د. عامرة جابر عمر (\*\*\*)

واضح في احالة الافراد بحسب الجنس ، الا ان الاحصائيات بينت تاثر هذا الفحص بحسب الفئة العمرية حيث بلغ العدد الاكبر للاحالات للفئتين العمريتين (٠-٤ و ٥-١٥ سنة) بنسبة (٤٤,٦٣٪ و ٣٨,٨١٪) على التوالي، ومن ثم تقل الاحالة بشكل واضح مقارنة للفئات العمرية من (١٥-٢٤ و ٢٥-٤٤ سنة) حيث بلغت نسبتها (٨,٩٠٪ و ٦,٤١٪) على التوالي ايضا، كما وجد ان ما نسبته (١,١٤٪ و ٠,٠٨٪) من الاحالات تمت احالتها من الفئة العمرية (٤٥ سنة - ٦٤ سنة و ٦٥ فما فوق). كما وثقت النتائج ان ما نسبته ١٢٪ من عدد الاحالات الكلي يخضع اصحابها الى اجراءات فحص البصمة الوراثية DNA لغرض التحقق عن علاقات البنوة الثابتة شرعا". تم مناقشة اسباب الاحالة حسب الفئات العمرية المختلفة ومناطقيات الاحالة من المحاكم والجهات ذات العلاقة المختلفة.

ان ثبوت زيادة احالات هذه الدعاوى يلقي بظلاله سلبا" على المواطن من ناحية وعلى

## الملخص

يعد فحص تقدير العمر من الفحوصات اليومية المعروفة لدى دائرة الطب العدلي من قبل شرائح واسعة من المجتمع. حيث يتم اعتماد الفحص الظاهري واجراء الكشف العياني والاستعانة بصور الاشعة للعظام والاسنان في تحديد الفئة العمرية للأفراد. وفي بغداد - دائرة الطب العدلي لوحظ زيادة في احالات دعاوى تقدير العمر من بعض المحاكم الى قسم فحص الاحياء.

اجريت دراسة احصائية تراجعية لواقع هذه الدعاوى خلال عشر سنوات من ٢٠١٠ لغاية ٢٠١٩م باستخدام مؤشرات متعددة كعدد الاحالات والجنس والفئات العمرية ومناطق الاحالة وغيرها واجري تحليل النتائج بنظام الاكسل.

اثبتت النتائج ان معدل هذا الفحص يمثل ما نسبته ٦٣,٠٨٪ من مجموع عدد الفحوصات الكلية لقسم الاحياء في دائرة الطب العدلي خلال عشر سنوات مع عدم وجود فرق

maher1989@gmail.com  
a.jameel61@gmail.com  
hsma2008@yahoo.com  
aameraalnema@gmail.com

(\*)وزارة الصحة  
(\*\*)وزارة الصحة  
(\*\*\*)وزارة الصحة  
(\*\*\*\*)وزارة الصحة

العمرية وان اسباب الاحالة قد تختلف من شخص الى اخر .

من الجوانب العلمية يعد فحص تقدير العمر ( Estimation Age ) ذو أهمية كبيرة من الوجهة الطبية العدلية عند الأحياء والأموات . ومما هو مسلم به فان التيقن والتقصي في معرفة تاريخ الولادة هو افضل طريقة لتقدير عمر الافراد على مدى الحياة (١) .

لهذا السبب كان للتحقيق الجنائي ولتوفر الاوراق الثبوتية الاهمية القصوى لدى الطبيب العدلي عند البدء في التحقق عن مسالة العمر في القضايا المحالة له من الجهات التحقيقية والقضائية حيث يتم بعدها تقدير الأعمار عبر انواع متعددة من الفحوصات وهي كالآتي :

**أولاً: الفحص السريري ( Clinical examination )** وذلك عن طريق اجراء عدة قياسات كقياس الطول ووزن الجسم وفحص علامات البلوغ الفسلجي وكذلك فحص الأسنان.

**ثانياً: فحص التصوير الشعاعي للنهايات العظمية في المفاصل ( X-Ray )** او مايسمى بمراكز التعظم .

**ثالثاً: استعمال التقنيات المعاصرة** المتطورة في التصوير وكاميرات المراقبة التي تعنى بالتحري لتعريف الاشخاص للاغراض الامنية اوالجنائية اوالبحث عن المختطفين وكذلك استعمال التقنيات الحديثة البيولوجية والكيميائية وفحوصات التطور والنضج النفسي للفرد مقارنة بعمره الزمني (Chronological Age) (٢) . وفي الغالب فانه يتم اعتماد ظهور المراكز التعظمية وإلتحام نهايات العظام او مايسمى (ألتحام المشاشات ( Fusion of

المجتمع من ناحية اخرى حيث يترتب عنها اجراءات قانونية وإدارية وفحوصات طبية ومختبرية متعددة ومعقدة بل وفي بعض الاحيان غاية في التعقيد مما يؤثر على المواطنين سلبياً" من الجوانب الاجتماعية والمادية والنفسية ، ومن جهة اخرى تنعكس سلبياً" على الجهات المختصة ذات العلاقة ومنها قسم فحص الاحياء حيث يزداد زخم العمل والجهد والاحتياج الى المزيد من الوقت والمواد المختبرية في دعاوى يمكن البحث في جذورها واسبابها لحلحلة الإشكالات الناجمة عنها وكيفية معالجتها و التعامل معها للحفاظ على كيان الأسرة و حمايتها وضمان الحقوق الطبيعية لها ضمن ضوابط واجراءات مختصرة وبأقل ما يمكن من الضرر القانوني والاجتماعي والانساني والمادي سواء" على صعيد الاسرة العراقية او على الصعيد المجتمعي .

**الكلمات الافتتاحية:** تقدير الاعمار ، الزواج العرفي ، قانون الاحوال الشخصية ، الاوراق الثبوتية للافراد ، العائدية والنسب

## المقدمة

يعد فحص تقدير العمر من الفحوصات اليومية المعروفة لدى الاطباء العدليين ولدى شرائح واسعة من المجتمع ، ومن المتعارف عليه في المجتمعات كافة ان الاتفاقات الدولية قد اقرت لكل دولة واجبها الوطني لمنح الهوية الوطنية و الاوراق الثبوتية لرعاياها بعد الولادة بشروط تحدها كل دولة حسب التعليمات والسياقات النافذة فيها ومن ضمن هذه السياقات تحديد جنس وعمر الافراد. و ان هؤلاء الافراد في معظم دعاوهم الواردة قد يمتلكون وقد لايمتلكون الاوراق الثبوتية التي تحدد فنتهم

epiphysis) كواحدة من اهم الطرق الشائعة عند استخدام التصوير الشعاعي لفحص نهايات العظام والمفاصل ويلجا الطبيب العدلي الى الاعتماد على اكثر من مركز تعظمي واحد لتقدير العمر لعدم تكامل العظام في كافة انحاء الجسم باسلوب منسق فضلا عن اختلاف التطور العظمي وتأثره بحسب الجنس وعوامل التغذية والهورمونات ووجود امراض او عوامل قد تؤثر على نمو العظام . ويتم ايضا الاستعانة باطباء الاسنان لفحص الاسنان اللبينية او الدائمة عند الاطفال لنفس الغرض<sup>(٣)</sup>

وفي الوقت الحاضر مازالت البحوث والدراسات مستمرة لاستعمال تقنيات حديثة ومختلفة تعتمد خواص البصمات الحيوية (Soft Biometric Features) كالاستناد الى بصمة الوجه ( face-based age estimation<sup>(٤)</sup> ) ، ومن خلال طريقة المشي (gait-based age estimation) وتستعمل تقنيات الاحياء الجزيئي (Molecular Approach) التي تستند الى قياس طول مايسمى (التيلومير) وهو نهايات الكروموسوم Telomeres و كذلك التحاليل الكيميائية الحيوية (Bio Chemical approach) لتقدير الاعمار وتتفاوت هذه التقنيات في درجة دقتها الا انها مازالت قيد البحث والدراسة والتطوير<sup>(٥)</sup>.

ومهما يكن من امر ، فان الطريقة الروتينية اليومية المعتمدة في فحوصات تقدير الاعمار في دائرة الطب العدلي او غيرها من دول العالم هو استعمال الصور الشعاعية للاسنان عند الاطفال ، اما عند البالغين فيتم التدقيق في عظام المرفق ، الرسغ ، الكتف ، الحوض ، الترقوة ،

عظم القص حسب الترتيب كلما ازداد عمر الانسان<sup>(٦)</sup>. ولا يمكن باي حال من الاحوال تقدير عمر الشخص الزمني بصورة دقيقة اي باليوم والشهر الذي حصلت فيه موعد الولادة<sup>(٧)</sup>

ويرى الباحثون ان اسباب احالة الشخص في هذه الدعاوى تعود لحصول شك من قبل المحقق بصحة ما هو مسجل في اوراقه الثبوتية او لكونه غير مسجل في سجلات الاحوال المدنية في الاصل . كما يطلب هذا الفحص في العديد من الحالات مثل الالتحاق بالمدارس الابتدائية او الرغبة في تصغير او تكبير الاعمار في حالات طلب الزواج او التقديم للدراسات العليا وللتعيين في دوائر الدولة او لغرض التقاعد او التهرب من الخدمة الالزامية العسكرية او الانخراط المبكر فيها ، اوللاجئين او طالبي اللجوء وكذلك في قضايا الاتجار بالبشر في بعض الدول ، و يطلب ايضا للرياضيين من فئة الناشئين وخصوصا عند لاعبي كرة القدم حيث لا يمكن اللعب تحت سن ١٦ سنة وكذلك لاعبي المنتخبات الاولمبية حيث يشترط العمر لما فوق ٢٣ سنة ، فضلا عن اهمية طلب هذا الفحص في حالات تحديد المسؤولية والاحكام الجزائية في كافة الجرائم كالقتل والجرائم الجنسية مثل الأغتصاب واللواط وغيرها حيث انه في بعض الدول هناك اعمار محددة لتنفيذ هذه الاحكام وتختلف هذه الاعمار من دولة الى اخرى ، وفي العراق لا تطبق عقوبة الاعدام لمن هم دون ١٨ سنة<sup>(٨)</sup> . اما عند الاموات فيطلب هذا الفحص للتعرف على اعمار مجهولي الهوية وضحايا المقابر الجماعية وفي حالات الموت الجماعي عند الكوارث ضمن اجراءات فحص البقايا البشرية Anthropology<sup>(٩)</sup>.

## مشكلة البحث

، واذا ما علمنا ان التوصيات الصادرة من المؤتمرات و الجمعيات العلمية والفقهية ذات الطابع الاسلامي قد اكدت مرارا وتكرارا على عدم جواز تزويج اجراء الفحوصات المخبرية للابناء المثبتين شرعا" والتاكيد على حصرها في حالات خاصة ومحددة فقط لذا فيمكننا تصور خطورة هذا الموضوع من عدة نواحي على العائلة العراقية والمجتمع برمته.(١٠)

## هدف البحث

من الجدير بالذكر فان دائرة الطب العدلي تخضع الى نظام طبي عدلي يجعل منها جهة تنفيذية للجهات التحقيقية والقضائية لاتملك سوى المضي فيما يطلب منها من هذه المحاكم طالما تتوفر الامكانيات لذلك ، ومن هذا المنطلق فان هدف هذه الدراسة هو البحث في هذا الموضوع الحيوي للثبوت من فرضية الخبراء العدليون حول ازدياد الاحالات الخاصة بفحص تقدير الاعمار الى الدائرة والبحث في جذورها واسبابها لحلحلة الإشكالات الناجمة عنها وكيفية معالجتها و التعامل معها للحفاظ على كيان الأسرة وحمايتها وضمان الحقوق الطبيعية لها ضمن ضوابط واجراءات مختصرة وباقل ما يمكن من الضرر القانوني والاجتماعي والانساني والمادي سواء" على صعيد الاسرة العراقية او على الصعيد المجتمعي .

## طرق العمل

اجريت دراسة تراجعية ((Retrospective Study)) للاحصائيات المتوافرة في سجلات فحص تقدير العمر في قسم فحص الاحياء شملت عدة مؤشرات مختلفة لاثبات او دحض الفرضية كعدد الاحالات والجنس والفئة العمرية والمناطقيات وفحوصات اضافية اخرى كفحص البنية وعلى النحو الاتي :

يشير خبراء الطب العدلي الى وجود زيادة واضحة في احالات قضايا تقدير الاعمار من المحاكم مقارنة بباقي الفحوصات الخاصة بالاحياء وعددها يقدر بـ ١٣ فصفا" مختلفا" وهي ( فحص غشاء البكارة ، اللواطة والعنة: النفسية والعضوية ، فحص العقم ، القابلية على الانجاب ، الحمل ، نصب القيم ، حضانة الطفل، فحص ادمان الكحول والمخدرات ، القوى العقلية والنفسية ، فحص الشدة الخارجية، فحص قابلية الزواج ، تحديد الجنس بالاضافة الى فحص تقدير الاعمار). ان احد اهم اسباب فرضية هذا الازدياد هو وجود ظاهرة مايسمى بـ (( الزواج خارج اطار المحكمة )) .حيث يلجا الاهالي لتزويج ابنائهم وبناتهم خاصة القاصرات دون سن ١٥ أمام رجال الدين او ما يسمى الشيخ او السيد وعدم تسجيل عقود الزواج في المحاكم مما ينتج عن انجاب أطفال يستصعب استخراج هويات لهم لاستخدامها في المعاملات الرسمية المستقبلية عند احتياج الاسرة لها و ان هذا النوع من الزواج يعتبر ظاهرة منتشرة في مناطق القرى والأرياف ولدى العوائل ذات التعليم المحدود او من ذوي الدخل الاقتصادي المتدني الذين يسعون الى تزويج البنات القاصرات في سن مبكر.

وان البعض من المحاكم تطلب بالاضافة الى فحص تقدير العمر فصفا" اضافيا" اخر" للطفل او الفرد كفحص العائدية والنسب ، وحيث انه بدت هذه المشكلة تتفاقم وتشكل عبئا" اضافيا" يبدد الوقت ويرهق الجهود ويستهلك الموارد ويمثل عقبة لتحول التركيز والاهتمام الى القضايا الاكثر اهمية كالقضايا ذات الطابع الجنائي او المسوخ لها شرعا" ، ناهيك عن ان كلا الوالدين في بعض القضايا يكونون من فئة الشباب الذين لايملكون هم انفسهم وثائق رسمية

## نتائج البحث

توضح الأشكال رقم ١، ٢، ٣ ادناه اعداد فحوصات تقدير الاعمار والنسبة المئوية للأعوام بين ٢٠١٠ - ٢٠١٩ مقارنة بالعدد الكلي للفحوصات الواردة الى قسم فحص الاحياء لكل سنة ومصنفة حسب الجنس والفئات العمرية . ونستنتج منها ان معدل فحص تقدير الاعمار يمثل ما نسبته ٦٣,٠٨٪ من مجموع عدد الفحوصات الكلية التي تجرى في قسم فحص الاحياء خلال العشر سنوات .

وعند دمج بعض الفئات العمرية مع بعضها البعض يتبين ان معدل النسبة المئوية من عمر ٠- الى ١٥ سنة هو (٨٣,٠٩٪) ومن عمر ١٥ الى ٤٤ سنة تمثل (١٥,٢٤٪) ومن عمر ٦٥ سنة فما فوق بنسبة (١,٢٢٪) خلال العشر السنوات.

شكل رقم (١) : المجموع والنسبة المئوية لفحص تقدير الاعمار بالنسبة للعدد الكلي للفحوصات الواردة الى قسم فحص الاحياء بين عامي ٢٠١٠م - ٢٠١٩م

شكل رقم (٣) : احصائيات الاعداد ومعدل النسبة المئوية للعشر سنوات لفحص تقدير الاعمار مصنفة حسب الفئات العمرية بين عامي ٢٠١٠ - ٢٠١٩

كما يوضح جدول رقم ١- ادناه الاعداد والنسب المئوية لقضايا فحص تقدير العمر التي تم حالتها من قسم فحص الاحياء الى شعبة فحص العائدية والنسب بين عامي ٢٠١٠ - ٢٠١٩ ومعدل النسبة المئوية لها خلال العشر سنوات .


اولاً : تم حساب مجموع عدد الاحالات الخاصة بفحص تقدير العمر ومقارنتها بمجموع عدد الاحالات الكلية لمختلف الفحوصات وحساب النسبة المئوية لها لعشرة اعوام مابين ٢٠١٠م ولغاية ٢٠١٩م

( شكل ١ ) ، وحساب الاحصائيات الخاصة لنفس الفحص مصنفة خلال هذه السنوات العشر حسب الجنس (ذكروانثى) و حسب (الفئات العمرية) ايضاً" كما في ( الأشكال ٢ و ٣ ) . كذلك وثق العدد والنسبة المئوية لفحص البنية المحالة الى شعبة العائدية والنسب من مجموع عدد فحوصات تقدير العمر للاعوام بين ٢٠١٠ - ٢٠١٩م ( جدول ١ ) . تم استعمال نظام الاكسل لاجراء الحسابات والنسبة المئوية لتحليل النتائج .


ثانياً : لغرض التأكد من دور جهة الاحالة في تنامي احالة هذه القضايا فقد تم اختيار احد الاعوام عشوائياً وهو عام ٢٠١٦ لاحصاء عدد قضايا تقدير العمر مصنفة حسب المناطقيات لمدينة بغداد ( جدول ٢ ) .

تم محاولة معرفة وحساب اسباب عدم استخراج الاوراق الثبوتية الرسمية لكل قضية في وقتها المناسب وهو ( لمدة شهر بعد ولادة الطفل حسب القانون ) مصنفة حسب توافر عقد السيد او عقد المحكمة او لاسباب اخرى كمؤشر اخر لتنامي هذه الظاهرة الا ان عدم اطمئنان الاطباء العدليين لمصادقية الاقوال التي يصرح بها بعض الأشخاص المحالون عن اسباب الاحالة الحقيقية فلذلك لا يمكن اعتمادها من الناحية العلمية كونها غير دقيقة ومشكوك بها علماً ان الفترة المخصصة لذلك وهي شهر واحد تعتبر فترة قصيرة قد لا تتيح للعوائل والنازحين من متابعة هذا الموضوع او معرفة تبعاته لاحقاً".


شكل رقم (١): المجموع والنسبة المئوية لفحص تقدير الاعمار بالنسبة للعدد الكلي للفحوصات الواردة الى قسم فحص الاحياء بين عامي ٢٠١٠م - ٢٠١٩م



شكل رقم (٢): احصائيات فحص تقدير الاعمار مصنفة حسب الجنس بين عامي ٢٠١٠ - ٢٠١٩.



شكل رقم (٣): احصائيات الاعداد ومعدل النسبة المئوية للعشر سنوات لفحص تقدير الاعمار مصنفة حسب الفئات العمرية بين عامي ٢٠١٠ - ٢٠١٩



جدول رقم ( ١ ) : النسبة المئوية لقضايا فحص النسب من مجموع قضايا تقدير الاعمار بين عامي ٢٠١٠ -٢٠١٩.

السنة	عدد فحوصات تقدير العمر التي ارسلت لفحص البنوة	عدد فحوصات تقدير العمر لكل سنة	النسبة المئوية للمئوية لفحوصات تقدير العمر التي ارسلت لفحص البنوة
2010	216	3811	5.667%
2011	240	5520	4.347%
2012	504	4178	12.063%
2013	576	4269	13.492%
2014	756	4997	15.129%
2015	708	4264	16.604%
2016	204	3936	5.182%
2017	972	5540	17.545%
2018	612	4414	13.864%
2019	648	4684	13.834%
المجموع	5436	45,613	11.917 ~ %12

جدول رقم ( ٢ ) : إحصائيات العدد الكلي لقضايا فحص تقدير الأعمار عام ٢٠١٦ م مقسمة حسب جهات الإحالة

او المناطقيات من مركز مدينة بغداد و إطفائها.

جهة الإحالة	المناطقيات	العدد الكلي لقضايا تقدير الاعمار خلال عام ٢٠١٦ م مصنفة حسب المناطقيات
محكمة الصدر والشعب	إطراف بغداد الشمالية الشرقية	1036 (26.32%)
محكمة بغداد الجديدة والمدائن	إطراف بغداد الجنوبية الشرقية	732 (18.59%)
محكمة ابو غريب وذات السلاسل	إطراف بغداد الشمالية الغربية	681 (17.30%)
محكمة البياع والمحمودية	إطراف بغداد الجنوبية الغربية	519 (13.18%)
محكمة الكرخ	مركز غرب بغداد	283 (7.19%)
محكمة الكرادة والرصافة	مركز شرق بغداد	209 (5.30%)
محكمة الاعظمية	مركز شمال شرق بغداد	154 (3.91%)
محكمة الكاظمية	مركز شمال غرب بغداد	116 (2.94%)
منظمات و جهات مختلفة تعنى برعاية الإحداث و حماية الأسرة و الطفل و دائرة الإصلاح و مكافحة المخدرات و ذوي الاحتياجات الخاصة و الاستخبارات	مناطق مركز العاصمة بغداد	206 (5.23%)
المجموع		3936 (100 %)

## المناقشة

(١٥ - ٢٤ و ٢٥ - ٤٤ سنة) حيث بلغت نسبتيهما (٨,٩٠٪ و ٦,٤١٪) على التوالي اي ان النسبة للاعمار من ١٥ الى ٤٤ سنة بمجموعيهما تمثل (١٥,٢٤٪)) وهي الدعوى التي تحال لاسباب تتعلق باصدار الاحكام الجزائية او لاغراض التعيين او التطوع في المجال العسكري والسلك الامني او تكبير وتصغير العمر لاسباب اجتماعية كالزواج ، وقد نتج ان ما نسبته (١,١٤٪ و ٠,٠٨٪) من الاحالات تمت احالتها من الفئة العمرية ٤٥ - ٦٤ سنة و ٦٥ سنة فما فوق على التوالي اي ان اقل فئة يتم احالتها هي بعمر ٤٥ سنة فمافوق بنسبة (١,٢٢٪) معا" ومعظمها تتعلق باهداف تخص تقديم او تاخير عمر التقاعد او الزواج او التقديم للدراسات العليا الماجستير والدكتوراه.

كما يتبين من خلال النتائج في جدول رقم (١) ان ما حوالي نسبته ١٢٪ من عدد القضايا الكلي لتقدير الاعمار يخضع اصحابها الى اجراءات فحص البصمة الوراثية DNA لغرض التحري عن علاقة البنة الثابتة شرعا" وان هذا الامر يلقي بظلاله سلبا" على المواطن من ناحية وعلى الدائرة من ناحية اخرى ، حيث تتاخر المعاملات الرسمية للافراد لحين ظهور نتائج تحليل البصمة الوراثية التي تتطلب الى حين صدور التقرير وقتا" لا يقل عن ٣٠ يوما" او ربما اكثر بسبب تفرد الدائرة بهذا الفحص كمركز تخصصي للاغراض العدلية مما يسبب زخم العمل وان تاخر المعاملة الرسمية يؤدي الى اثار نفسية واجتماعية ومادية ومعنوية ملموسة وواضحة عند المواطن ، ولانه من المعلوم لدينا انه لايجوز استخدام البصمة الوراثية بهدف التاكيد من صحة الانساب الثابتة شرعا" استنادا" الى القاعدة الفقهية ( الفرائش الشرعي اي العقد او قيام الزوجية الصحيح هو من اهم اسباب ثبوت النسب )<sup>(١)</sup> ، او ان (الولد

اثبتت النتائج ان معدل فحص تقدير الاعمار يمثل ما نسبته ٦٣,٠٨٪ من مجموع عدد الفحوصات الكلية التي تجرى في قسم فحص الاحياء / دائرة الطب العدلي خلال العشر سنوات من ٢٠١٠ لغاية ٢٠١٩م (شكل رقم ١) أي ان اكثر من نصف العمل في القسم يعود لهذا النوع من القضايا مما يؤكد فرضية الخبراء العدليين في ان زخم العمل يعود بالدرجة الاولى بسبب كثرة احالة هذه الدعوى بشكل روتيني ويومي الى الدائرة والتي تعمل وفق نظام قضائي يعتبرها جهة فنية تنفيذية اساسية للجهات التحقيقية والقضائية تخدم ستة ( ٦ ) مليون نسمة في مدينة بغداد وحدها عدا المحافظات.

بينت النتائج في (شكل رقم ٢) انه لا يوجد فروق ذو دلالة احصائية في حالة الافراد بحسب الجنس وانها متقاربة حيث بلغ معدل النسبة المئوية للعشر سنوات ٥٠,٨٠٪ للذكور مقابل ٤٩,١٩٪ للاناث ، الا ان الاحصائيات في (شكل رقم ٣) قد اوضحت تاثر هذا الفحص بحسب الفئة العمرية حيث كلما ازداد عمر الفرد كلما قل احتياجه لهذا الفحص وهي نتيجة متوقعة حيث بلغ العدد الاكبر للاحالات من الفئات العمرية الصغيرة للفئتين العمريتين (٠ - ٤ و ٥ - ١٥ سنة) بنسبة ( ٤٤,٦٣٪ و ٣٨,٨١٪) على التوالي وبحصيل النسبة المئوية لكليهما اي من عمر ٠ - الى ١٥ سنة هو (٨٣,٠٩٪) وهي الفترة التي يحتاجها المواطن لاستخراج الهوية اما لدخول مدرسة او تثبيت عقد زواج ( خاصة بالنسبة للفتيات) او للتثبت من الاعمار في حالات قضايا النسب المتعلقة بالارث او التبني ، وتقل الاحالة من المحاكم لفئة الشباب للفئتين العمريتين



للغراش وللعاهر الحجر ) كما جاء في المراجع  
الفقهية (١٢) .

بزواج ( السيد او الشيخ ) في هذه المناطق مما  
ادى الى زيادة هذه الاحالات .

لذا فقد تكرر مخاطبة مجلس القضاء الاعلى  
ومنها الى المحاكم المختلفة عن اهمية اعتماد  
اجراءات فحوصات النسب ضمن ضوابط  
محدودة لها قانونا" وشرعا" وفي الحالات  
المشتبه بها حصرًا" الا ان الاحصائيات اكدت  
وجود نسبة من هذه الدعاوى مازالت تحال دون  
وجود اشتباه او شك في النسب مما يتطلب بذل  
جهود اضافية للتوعية بهذا الشأن وربما من  
المحتمل ان بعض القضاة يحيل هذه الدعاوى  
لفحص البصمة الوراثية DNA لاغراض  
تاكيدية او تدقيقية لا غير .

اما من الناحية القانونية فقد نصت الفقرة  
(٥) من المادة (١٠) لقانون الأحوال الشخصية  
رقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٩ المعدل على معاقبة  
مرتكب عقد الزواج خارج المحكمة بعقوبة  
الحبس مدة لا تقل عن ستة اشهر ولا تزيد عن  
سنة واحدة أو بغرامة مالية لا تقل عن ثلاثمائة  
دينار ولا تزيد عن الف دينار . كل رجل عقد  
بزواجه خارج المحكمة وتكون العقوبة الحبس  
مدة لا تقل عن ٣ سنوات ولا تزيد عن ٥ سنوات  
اذا عقد خارج المحكمة زواجًا" اخر مع قيام  
الزوجية وان هذه العقوبات تعتبر حكما" غير  
مشددا" ، ولان اغلب هذه العقوبات تكون مع  
وقف التنفيذ لاعتبارات اجتماعية وانسانية  
وبسبب ايقاف العمل بالفقرة القانونية التي تنص  
على محاسبة رجل الدين عند عدم تصديقه لعقد  
الزواج الخارجي في المحكمة خلال فترة زمنية  
محددة بعد عام ٢٠٠٣م (١٣). لذا فيمكن القول  
بان عدم وجود نص قانوني رادع وضعف  
وسائل تطبيق القانون لمكاتب الزواج التي تنظم  
عقود زواج للفتيات القاصرات ووجود البعض  
من رجال الدين الذين يبرمون عقودا للزواج  
غير مجازين رسميا" من الجهات القضائية  
العليا وغير مؤهلين قانونا" لاجراء هذه العقود  
، ولان حالات الزواج خارج المحكمة تزداد  
كثيراً وخصوصا وقت الأزمات والحروب  
ونزوح العوائل لذا فان كل ذلك ساهم بتفاقم هذه  
المشكلة بعد العام ٢٠٠٣م. (١٤)

وبالرجوع الى نتائج الاعداد الخاصة  
بالاحالة حسب المناطق او جهة الاحالة  
فقد تبين من جدول رقم (٢) اعلاه ان اكبر  
عدد للاحالات هي من اطراف بغداد الشرقية  
الشمالية والجنوبية بنسبة ٢٦,٣٢٪،  
(١٨,٥٩٪ بالتتابع ومن ثم اطرافها الغربية  
الشمالية والجنوبية بنسب) ١٧,٣٠٪، ١٣,١٨٪  
( بالتتابع ومن ثم مركز العاصمة غربا"  
وشرقا" بنسب ( ٧,١٩٪ ، ٥,٣٠٪ ) بالتتابع  
ايضا" حيث يتبين ان اكبر عدد من الاحالات  
ترد من محاكم الصدر والشعب وبغداد الجديدة  
والمدائن ذات الكثافة السكانية العالية ومن ثم  
محكمة ابو غريب وذات السلاسل ومحكمة  
البياع والمحمودية وهي ايضا" ذات كثافة  
سكانية لا يستهان بها. اكدت النتائج المقدمة  
احتمالية ماذهب اليه الخبراء العدليون من  
ان الكثافة السكانية وضعف التعليم والوعي  
المجتمعي وسيادة التقاليد والاعراف الريفية  
وضعف الحالة المادية قد تكون الدافع لدى  
العوائل الى تزويج القاصرات في وقت مبكر  
وشيوخ الزواج المدني او العرفي او مايعرف

احالات دعاوى تقدير الاعمار وفحص البنية  
بما يتناسب والجوانب العلمية والقانونية  
والفقهية الشرعية الموجبة لها.

٣- اصدار تعليمات بمنح اجازات لرجال  
الدين وابرام عقود الزواج وتزويد المحاكم  
بنسخ خلال فترة زمنية تحدد وفق التعليمات  
التي تصدر بذلك.

### الهوامش

(١) وصفي محمد علي، الوجيز في الطب العدلي الفصل  
الثاني عشر المبحث الاول» تقدير العمر في تعرف  
الهوية»، الناشر العاتك لصناعة الكتاب، القاهرة  
٢٠١٩م ١٩٧٦م توزيع المكتبة القانونية بغداد ،  
ص ١٥٩

(2) Stuart H. James and Jon J.Nordby.  
Forensic Science An Introduc-  
tion to Scientific and Investigative  
Techniques.3rd Edition .CRC Press  
,NW,2009, P109

(3) Franklin D, Flavel A, Noble J, Swift  
L, Karkhanis S. Forensic age estima-  
tion in living individuals: method-  
ological considerations in the context  
of medico-legal practice. Research and  
Reports in Forensic Medical Science.  
2015;5:53-66

(4) Joe Adserias-Garriga . «Age Estimation  
: A Multidisciplinary Approach».1st  
Edition Academic Press P199

(5) Marie Elaine Danforth. «Review of:  
Age Estimation :A Multidisciplinary  
Approach». journal Of Forensic Sci-  
ence. P1955

(6) Stuart H. James and Jon J.Nordby.  
Forensic Science An Introduc-  
tion to Scientific and Investigative  
Techniques.3rd Edition.CRC Press  
,NW,2009 P109 ،

بهذا المجال من توصيات ومقترحات قانونية  
وفقهية وعلمية فنية بهذا الشأن في توعية  
المحاكم ( وخاصة في اطراف بغداد ) لاهمية  
تقنين احالة مثل هكذا قضايا باضيق نطاق  
حفاظا" على الاسرة والنسيج المجتمعي ولتقليل  
المعاملات الرسمية<sup>(١٥)</sup> وكذلك تشريع القوانين  
واصدار التعليمات التي تتعلق بتنظيم عملية  
الحصول على اجازة ممارسة رجال الدين  
لابرام عقود الزواج الخارجي من الجهات  
المختصة لضمان تصديقها في فترة محددة  
وفرض غرامات في حالة التأخير<sup>(١٦)</sup>.

كما لا يمكن اغفال اهمية التوعية المجتمعية  
لاهمية الاسراع بتسجيل عقود الزواج وتصديقها  
وكذلك الاسراع بتسجيل بيان الولادة واصدار  
الادلة الثبوتية الفترة المتاحة بعد الولادة من  
قبل المواطنين والتي نقترح من الجهات ذات  
العلاقة النظر في تمديد فترة التسجيل لها الى ما  
لا يقل عن ثلاثة اشهر خاصة" لا سيما ان عددا"  
لاباس به من الحوامل قد يخضعن الى العمليات  
القيصرية مما يتطلب الاعتناء بهن خلال فترة  
تسجيل بيان الولادة فيغفل المواطنون عن  
اصدار بيان الولادة في الموعد القانوني المحدد  
له فيترتب على ذلك كل ما جاء من اجراءات  
وتعقيدات تلقي بظلالها سلبا" سواء على  
المجتمع او محاكم ودوائر الدولة المختلفة.

### التوصيات

١- تعديل القوانين واصدار التعليمات بما  
يتلاءم مع مقتضيات الحاجة التي تتعلق بعقود  
الزواج

الخارجي وتسجيل بيان الولادة واستخراج  
الاوراق الثبوتية للمواطنين ومنح مدد زمنية  
اكثر سعة.

٢- التنسيق الدوري مع الجهات التحقيقية  
والقضائية لتوضيح اهمية ومناقشة حصر

## قائمة المصادر والمراجع

### اولا :المصادر العربية

١. ابراهيم محمد سلمان ، قضاة متخصصون يشرحون مطبات الزواج العرفي وتبعاته ، المركز الإعلامي للسلطة القضائية ٢٠١٤م .

٢. انوار سامي البياتي ، "البصمة الوراثية وحجيتها في اثبات النسب شرعا" وقانونا" ، بحث مقدم الى مجلس القضاء الاعلى كجزء من متطلبات الترقية الى الصنف الثالث من اصناف القضاة ، ٢٠١٧م

٣. ربيع الزهاوي ، "اثبات النسب في الشرع والقانون وفي الوسائل العلمية وملحقة بالمبادئ التمييزية" ، الناشر مكتبة صباح بغداد - الكرادة ٢٠١٢م

٤. سالم روضان الموسوي، عقوبة الزواج خارج المحكمة هل حققت أغراضها؟ رسالة إلى مجلس النواب المحور: دراسات وابحاث قانونية ، الحوار المتمدن-العدد: ٥٤٤٩ - ٢٠١٧ / ٣ / ٣

٥. وصفي محمد علي الوجيز في الطب العدلي الفصل الثاني عشر المبحث الاول" تقدير العمر في تعرف الهوية" الناشر العاتك لصناعة الكتاب، القاهرة الطبعة الثانية ١٩٧٦م توزيع المكتبة القانونية بغداد / ٢٠٠٧

### ثانيا" : المصادر الاجنبية :

1-Stuart H. James and Jon J.Nordby.Forensic Science An Introduction to Scientific and Investi-

(٧) وصفي محمد علي، الوجيز في الطب العدلي، ص١٥٩-١٦٢

(٨) موقع محاضراتي نبيل غازي ، احمد فارس الليلة <https://www.muhammadharaty.com/lecture/7339>

<https://www.muhammadharaty.com/lecture/16438> دحسين تقدير العمر

(9) Thompson T. and Black S. . Forensic Human Identification: An Introduction.1st Edition, Chapter12, CRC Press.NW P221

(١٠) ربيع الزهاوي ، «اثبات النسب في الشرع والقانون وفي الوسائل العلمية وملحقة بالمبادئ التمييزية»، الناشر مكتبة صباح بغداد - الكرادة، ٢٠١٢م ، ص١٢ .

(١١) ربيع الزهاوي، اثبات النسب في الشرع والقانون وفي الوسائل العلمية وملحقة بالمبادئ التمييزية ، ص٥٨ .

(١٢) انوار سامي البياتي ، «البصمة الوراثية وحجيتها في اثبات النسب شرعا» وقانونا» ، بحث مقدم الى مجلس القضاء الاعلى كجزء من متطلبات الترقية الى الصنف الثالث من اصناف القضاة ، ص٣٣ ، ٥٦ .

(١٣) القاضي ابراهيم محمد سلمان، (قضاة متخصصون يشرحون مطبات الزواج العرفي وتبعاته)، المركز الإعلامي للسلطة القضائية ٢٠١٤م ، ص١ .

(١٤) سالم روضان الموسوي ، عقوبة الزواج خارج المحكمة هل حققت أغراضها؟ رسالة إلى مجلس النواب، المحور: دراسات وابحاث قانونية ، الحوار المتمدن-العدد: ٥٤٤٩ - ٢٠١٧/٣/٣ .

(١٥) المصدر السابق.

(١٦) نورس حسن ، تشريع قانون ينظم عقود الزواج خارج المحكمة بات ضرورة ملحة ، فضائيات، ٢٠١٩م .

<https://www.iraqicp.com/index.php/sections/variety>

٢. موقع محاضراتي على شبكة الانترنت/  
د.نبيل غازي ، احمد فارس الليلة ، د.حسين

<https://www.muhadharaty.com/>  
lecture/7339 التقدير الطبي العدلي للاعمار/  
د.نبيل غازي/

<https://www.muhadharaty.com/>  
lecture/16438.د.حسين تقدير العمر/

[https://aquila.usm.edu/fac\\_pubs/168533](https://aquila.usm.edu/fac_pubs/168533)

gative Techniques.3rd Edition.CRC Press ,NW.,2009:

2-Franklin D, Flavel A, Noble J, Swift L, Karkhanis S. Forensic age estimation in living individuals: methodological considerations in the context of medico-legal practice. Research and Reports in Forensic Medical Science. 2015;

3-Joe Adserias-Garriga . "Age Estimation : A Multidisciplinary Approach".1st Edition Academic Press.2019.

4-Marie Elaine Danforth. "Review of: Age Estimation :A Multidisciplinary Approach". journal Of Forensic Science .2019 .Vol (64) Issue 6, 1955.

5-Thompson T. and Black S. . Forensic Human Identification: An Introduction.1st Edition, Chapter12, CRC Press.NW.2006

### ثالثا: المواقع الالكترونية

١.نورس حسن ، تشريع قانون ينظم عقود الزواج خارج المحكمة بات ضرورة ملحة ( فضائيات ، ٢٠١٩م على الموقع

<https://www.iraqicp.com/index.php/sections/variety>

# Age estimation lawsuits and the phenomenon of marriage outside the court ; its social and legal implications for Iraqi society

**L.Maher S.Ahmed<sup>(\*)</sup>**

**Dr.Ali J. Hasan<sup>(\*\*)</sup>**

**Dr.Hanan Kh.Mahmood<sup>(\*\*\*)</sup>**

**Dr.Ammirah Jabber Omer<sup>(\*\*\*\*)</sup>**

The age estimation is one of the daily examinations known to large segments of society and forensic doctors in MLD. Where a virtual examination is adopted, a macroscopic examination is carried out, and x-rays of the bones and teeth are used to determine the age group of individuals. In Baghdad – MLD, an increase in referrals of age estimation cases from some courts to the Living Biology Department was noted.

A retrospective cross sectional analytical study of age estimation issues was conducted during ten years from 2010 to 2019 using multiple indicators such as the number of referrals, gender, age groups, referral areas, and others. The results were analyzed using Excel software program.

The results proved that , the rate of this examination represented 63.08% of the total number of the department's total examinations within ten years, with no clear difference in referring individuals according to gender. However, the statistics showed the impact of this examination according to the age group, as the largest number of referrals was for the two age groups (0-4 and 5-15 years) at a rate of (44.63% and 38.81%), respectively. But then the referral decreases significantly compared to the age groups (15-24 and 25-44 years), as their percentage reached (8.90% and 6.41%) respectively as well. It was also found that , (1.14% and 0.08%) of the referrals were from the age group (45 years and over).

The results also documented that 12% of the total number of referrals subject their owners to DNA testing procedures for the purpose of investigating legally established filiation relationships!.

The reasons for the referral were discussed according to the different age groups , regions of referral courts and the various relevant authorities.

The evidence of the abundance of referrals of these cases casts a negative shadow on the citizen on one hand and on society on the other hand, as it entails legal and administrative procedures besides multiple and complex medical and laboratory examinations, and sometimes even extremely complex, which affects the citizens negatively from the social, financial, efforts and psychological aspects.

On the other hand, it is negatively reflected on the relevant competent authorities, including the Biology Examination Department, where the momentum of work and effort increases and the need for more time and laboratory materials in cases whose roots and causes can be researched to solve the problems arising from them and how to address and deal with them to preserve and protect the entity of the family and guarantee its natural rights within controls and brief procedures and with the least possible legal, social, human, time and material harm, whether at the level of the Iraqi family or at the societal level.

In conclusion, amending laws and issuing instructions , inventory of referrals for age estimation lawsuits in proportion to the scientific, legal and jurisprudential aspects that necessitate them and Granting licenses to clerics, concluding marriage contracts are recommended in this study.